

من وزيرة المالية إلى

الموضوع : توضيحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 04 أكتوبر 2016.

لقد أفتدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ حريفتكم شركة ناشطة في مجال النقل الجوي تتولى نقل أعوان تابعين لشركة أخرى بموجب عقد مبرم في الغرض تبين من خلاله أنّ هذه الأخيرة تقوم قبل 48 ساعة بحجز عدد معين من المقاعد لفائدة أعوانها، وأنّ عملية النقل الجوي الداخلي تتم تحت مسؤولية شركة النقل الجوي . فتساءلتم عن طبيعة الخدمة المسداة من قبل حريفكم: هل تعتبر عملية نقل جوي داخلي للأشخاص أم وضع على الذمة لمقاعد بالطائرة ؟ وماهي نسبة الأداء على القيمة المضافة الموظف بعنوان هذه الخدمة ؟

كما طلبتم معرفة النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة لعمليات كراء طائرات معدة للنقل الجوي الداخلي والدولي لدى شركة نقل جوي ليبية.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّه في صورة ما إذا تبين أنّ الشركة المتعاقدة مع شركة النقل الجوي لا تتولى دفع مقابل عمليات نقل أعوانها إلا في صورة الانتفاع فعليا بخدمات النقل، فإنّ هذه العملية تعتبر عملية نقل جوي داخلي للأشخاص وتخضع بالتالي للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% وذلك وفقا لأحكام العدد 2 من الفقرة II من الجدول "ب" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

أما بالنسبة لعمليات كراء طائرات معدة للنقل الجوي الداخلي والدولي لدى شركة نقل جوي ليبية فهي تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% بإعتبارها خدمات منجزة بالبلاد التونسية، وذلك بصرف النظر عن صفة المتعامل مع شركة النقل الجوي مقيما كان بتونس أو غير مقيم، تونسيا كان أو أجنبيا، ومهما كانت وجهة الرحلات خارجية أو داخلية وذلك وفقا لأحكام الفصل 3 والعدد 15 من الفقرة II من الجدول "ب" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبفويض منها

للإمضاء: سهام بوغديري نهمية